من حديث طويل فيه ما رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم للجماعة الذين
يعذبون وهم من يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تملأ الآفاق والرجل
الذي علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل به بالنهار والزناة
وأكلة الربا قال العلماء فيما نقله القرطبي لا يبعد في أحوال
المعذبين في قبورهم من حديث البخاري وإنه كان منامًا فمنام
الأنبياء عليهم السلام وحي وحديث الطحاوي نص في الصلاة
وروى أبو يعلى والبزار والحاكم وصححه في قصة الإسراء الطويل
وفرض الصلوات عن أبي هريرة ثم قال ثم أتى النبي صلى الله عليه
وآله وسلم على قوم ترضخ رؤوسهم بالصخر كلما رضخت عادت
كما كانت قال يا جبريل من هؤلاء قال الذين تثاقلت رؤوسهم
عن الصلاة المكتوبة الحديث وأما العذاب في الدار الآخرة
فأخرج أبو نعيم والأصبهاني عن كعب حديثًا طويلًا في أوله قال
يقول الله للزبانية انطلقوا بالمضيعين من أهل الكتاب من أمة
محمد إلى النار فتأخذ الزبانية بلحى الرجال وذوائب النساء فينطلق
بهم إلى النار الحديث وأخرج السجزي عن أبي ذر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم من ادعى ما ليس له فليس منا
وليتبوأ مقعده من النار وأخرج الطبراني في معجمه الصغير
عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مانع الزكاة في النار وأخرج البخاري في التاريخ والطيالسي
عن خالد بن الوليد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
أشد الناس عذابًا أشدهم للناس في الدنيا وأخرج الإمام
أحمد بإسناد جيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم أنه ذكر الصلاة فقال من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا
ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورًا ولا
نجاة ولا برهانًا وكان يوم القيامة مع قارون وهامان وفرعون
وأبي بن خلف وأما السؤال عن التحويط بالحوله كبيت
أو قبة أو نحو ذلك فهو مكروه كراهة تنزيه إذا كان
البناء في ملكه وكما يكره البناء على القبر يكره بناؤه وروى
عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يجصص
القبر وأن يبنى عليه وفي رواية صحيحة نهى رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم أن يبنى القبر لكن حيث حسن على القبر

من إذا

٥١

من إذا أو نحوه من ضبع أو خاف من السيلان تخرقه وتظهر الميت
فيجوز البناء بلا كراهة وأما البناء في المقبرة المسبلة فيحرم ويهدم
كما في المجموع وغيره وإن كان ظاهر كلام العزيز والروضة الكراهة
في المسبلة والمراد بالمسبلة التي اعتيد الدفن فيها من جميع الناس
دون وقف أما الموقوفة فيحرم البناء فيها قطعًا وألحق الأذرعي
الموات بالمسبلة لأن فيها تضييقًا على المسلمين بما لا مصلحة
فيه ولا غرض شرعي بخلاف الإحياء وأما السؤال
عن الصديقين إذا كانا يفعلان المعاصي ومات أحدهما قبل
الآخر بعده هل تكون هذه المعصية قاطعة للصداقة بينهما
وهل ينفع العاصي صحبته الذي في الآخرة فالجواب
أن الصغيرة حيث لم تكن مكفرة ما أصر عليها حتى صارت كبيرة تقطع
الصداقة والأخوة التي بين هذين فتكون عداوة في الآخرة عند
بن حميد وابن جرير عن مجاهد الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو
إلا المتقين قال على عداوة المتعادين وأخرج عبد بن حميد
بن حميد عن قتادة في حديث طويل الأخلاء بعضهم يومئذ لبعض
عدو إلا المتقين لكن أحد الصديقين يحب توبته قبلها
ولا تضره تلك الصداقة ولا ما يحصل من انتفاع العاصي بصحبته
الذي دنيا وأخرى وأما في الدنيا فإن يوفق للآخرة بالتوبة
بوعظه ونصحه أو ببركة دعائه وأما في الآخرة فشفاعته
وأما السؤال عن قول شخص لآخر إن مت قبلي
فإن لك كذا ولم تف بالقراءة فهل يستوفى منه الميت
ويقضى عليه حتى فالجواب أن هذا وعد لا يلزم الوفاء به
خصوصًا على من يقول ثواب القراءة والدعاء بعدم حصول
ثواب ذلك للميت وأما السؤال عن صلاة من لم
يبلغ هل ترفع له درجات فالجواب نعم فقد قال
الإمام النووي في شرح مسلم في الحديث الذي فيه أن
امرأة رفعت صبيًا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت ألهذا
حج قال نعم ذلك حجة للشافعي ومالك وأحمد وجماهير
العلماء أن حج الصبي منعقد صحيح يثاب عليه وإن كان لا يجزيه
عن حجة الإسلام بل يقع تطوعًا وهذا الحديث صريح فيه